1- النقل الأول: *(فكان مما طرحته ان هؤلاء المعاصرين يزعمون انهم موافقون لشيخ الاسلام ابن تيمية الذي يقول أن السلف أطلقوا تكفير الجهمية ولكنهم لم يكفروا كل المعينين وإنما كفروا بعض المعينين بعد قيام الحجة،هذه هي خلاصة الأطروحة المنقولة عن شيخ الاسلام، فقلت لهم إن كنتم موافقين لشيخ الاسلام فالواجب أن يطلق تكفير الأشاعرة لأن بدعة الأشاعرة مكفرة وابن تيمية كان يسميهم جهمية ويقول "لو قلت بقولكم لكفرت".

وكثير منكم يكفر ببعض مقالات الأشاعرة مثل إنكار العلو فهذا أولاً يُسمون جهمية لا كما يستنكره الكثيرون.

الأمر الثاني يطلق التكفير فيقال كفار ثم بعد ذلك يكون نقاش المعينين نقاشًا علميا لايُقلد فيه إنسان بعينه خصوصا وأن النقاش موجود داخل المذهب الحنبلي وموجود قبله وكثير مما بنى عليه شيخ الاسلام مذهبه كان محلا للنقاش والاخذ والعطاء ولا يقع التشنج والوصف بالخارجية والغلو لمجرد خلاف مثل هذا)*،

ونرد بالآتي:

قوله: *(فكان مما طرحته ان هؤلاء المعاصرين يزعمون انهم موافقون لشيخ الاسلام ابن تيمية الذي يقول أن السلف أطلقوا تكفير الجهمية ولكنهم لم يكفروا كل المعينين وإنما كفروا بعض المعينين بعد قيام الحجة،هذه هي خلاصة الأطروحة المنقولة عن شيخ الاسلام، فقلت لهم إن كنتم موافقين لشيخ الاسلام فالواجب أن يطلق تكفير الأشاعرة لأن بدعة الأشاعرة مكفرة وابن تيمية كان يسميهم جهمية ويقول "لو قلت بقولكم لكفرت".

وكثير منكم يكفر ببعض مقالات الأشاعرة مثل إنكار العلو فهذا أولاً يُسمون جهمية لا كما يستنكره الكثيرون)*، لم يحقق طريقة شيخ الإسلام ابن تيمية على الوجه المستقيم، فابن تيمية يقول أن الكفر المطلق يبقى على عمومه وإطلاقه وهذا قدر نتفق عليه معه أنه قول شيخ الإسلام، وابن تيمية يذكر أن أحمد يطلق تكفير الجهمية ويقول ابن تيمية بإطلاق تكفير الجهمية ويذكر إطلاق تكفير الجهمية في نقاشه مع الأشاعرة وهذا كله نقره، لكن للشيخ تفريق لم يذكره الخليفي إما عمدا

أو جهلاً، وهو أن الشيخ يفرق في إطلاق تكفير الطائفة بين الجهمية المحضة والجهمية المعتزلة، وهذا نصه في مجموع الفتاوى، قال: (ولهذا قال: عبد الله بن المبارك ويوسف بن أسباط وغيرهما: أصول البدع أربعة : الشيعة والخوارج والقدرية والمرجئة . قالوا : والجهمية ليسوا من الثنتين وسبعين فرقة . وكذلك ذكر أبو عبد الله بن حامد عن أصحاب أحمد في ذلك قولين هذا أحدهما . وهذا أرادوا به التجهم المحض الذي كان عليه جهم نفسه ومتبعوه عليه وهو نفي الأسماء مع نفي الصفات)، فهنا ذكر أن المقصود به التجهم المحض، ثم قال بعدها بقليل عن تجهم المعتزلة: (وأما من يقول ببعض التجهم كالمعتزلة ونحوهم الذين يتدينون بدين الإسلام باطنا وظاهرا فهؤلاء من أمة محمد صلى الله عليه وسلم بلا ريب . وكذلك من هو خير منهم كالكلابية والكرامية)، فهو حمل كلام ابن المبارك ويوسف بن أسباط على الجهمية المحضة بينما من قال ببعض التجهم كالمعتزلة والكلابية فهم من أمة محمد وعلى ذلك يطلق إسلامهم، وهذا النص لم تذكره في ردك، ولابن تيمية نص آخر في مجموع الفتاوى قال فيه: (وقد ذهب كثير من مبتدعة المسلمين من الرافضة والجهمية وغيرهم إلى بلاد الكفار فأسلم على يديه خلق كثير وانتفعوا بذلك وصاروا مسلمين مبتدعين وهو خير من أن يكونوا كفارا)، وهذا محمول على غير الجهمية المحضة أو على المعذور بالتأول من الجهمية.

فعند الإطلاق على الطائفة نجد ابن تيمية يفرق بين الجهمية المحضة وتجهم المعتزلة، أما إطلاقاته عند المناقشة في تكفير الجهمية وأن من الجهمية المعتزلة التي تذكرها، فهذه ظاهرها أنهما واحد، ولكن عندما نجد تصريحا بأن المعتزلة المتجهمة من أمة محمد ويذكر فيه أيضاً تفريقا صريحا بينهم وبين الجهمية المحضة فالتفصيل الصريح هنا يقدم على الظاهر، رغم أني لا أمنع إطلاق التكفير عليهم باعتبار النوع أو قصد كفر مقالاتهم ما دام أن أعيانهم لا يكفرون لأنهم متأولون إلا بعد البيان وزوال الشبهة وسنذكر كلام ابن تيمية في ذلك في موضعه، ومن نصوص ابن تيمية في إطلاق الإسلام على الأشاعرة ما قاله في مجموع الفتاوى: (وسائر طوائف المسلمين من أهل الحديث والفقهاء وأهل الكلام من مرجئة الفقهاء والكرامية والكلابية والأشعرية والشيعة مرجئهم وغير مرجئهم).

قوله: *(الأمر الثاني يطلق التكفير فيقال كفار ثم بعد ذلك يكون نقاش المعينين نقاشًا علميا لايُقلد فيه إنسان بعينه خصوصا وأن النقاش موجود داخل المذهب الحنبلي وموجود قبله وكثير مما بنى عليه شيخ الاسلام مذهبه كان محلا للنقاش والاخذ والعطاء ولا يقع التشنج والوصف بالخارجية والغلو لمجرد خلاف مثل هذا)*، رديت على نحوه بخصوص الرمي بالغلو في المقال الرابع والعشرين من التعقيبات وأعيده، قلت: (أن هذه القاعدة العلمية هو الذي وضعها من عنده ولا نسلم بها، فإنه إن قام مانع من التكفير كالتأول في أعيان ونقل الثناء على هؤلاء الأعيان في الكتب مع انتشار كتبهم التي فيها البدع وكذلك الكتب التي فيها الثناء مع عدم وجود مكفر لهم من العلماء على مر العصور فهذا إجماع إقراري على إسلامهم وهو مما يُحتج به، يقول ابن تيمية في مجموع الفتاوى: (وأما الظني فهو الإجماع الإقرارى والاستقرائي بأن يستقرئ أقوال العلماء فلا يجد في ذلك خلافا أو يشتهر القول في القرآن ولا يعلم أحدا أنكره فهذا الإجماع وإن جاز الاحتجاج به فلا يجوز أن تدفع النصوص المعلومة به لأن هذا حجة ظنية)، والإجماع الذي يشترط فيه أن أن يكون في زمن الصحابة هو الإجماع المعلوم أي القطعي، وهذان نقلان مجموعهما يدل على ذلك، قال في منهاج السنة: (الإجماع المعلوم حجة قطعية لا سمعية لا سيما مع النصوص الكثيرة الموافقة له فلو قدر ورود خبر يخالف الإجماع كان باطلا إما لكون الرسول لم يقله وإما لكونه لا دلالة فيه)، وقال في مجموع الفتاوى: (الإجماع متفق عليه بين عامة المسلمين من الفقهاء والصوفية وأهل الحديث والكلام وغيرهم في الجملة وأنكره بعض أهل البدع من المعتزلة والشيعة لكن المعلوم منه هو ما كان عليه الصحابة)، فالمعلوم يعني القطعي.

والخليفي عنده مسألة العلو ظاهرة في كل زمان ومكان يقول في (تقويم المعاصرين الحلقة السادسة): *(وليعلم أن المسائل ظهوراً وخفاء تنقسم إلى أقسام:منها الظاهر في كل زمان ومكان وهو أصل الدين كإفراد الله بالعبادة وتخصيصه بالذبح والنذر والدعاء وغيرها ، ومنها علو الله على خلقه وذلك أن هذه المسائل فطرية ثم إنها أساس الرسالات)*.

وبناء على ذلك فهي مما لا عذر فيه حتى زمن اندراس الشرائع الوارد في حديث حذيفة عند ابن ماجة مرفوعاً: (يدرس الإسلام كما يدرس وشي الثوب حتى لا يدرى ما صيام ولا صلاة ولا نسك ولا صدقة، وليسرى على كتاب الله عز وجل في ليلة فلا يبقى في الأرض منه آية، وتبقى طوائف من الناس الشيخ الكبير والعجوز يقولون أدركنا آباءنا على هذه الكلمة لا إله إلا الله فنحن نقولها، فقال له صلة: ما تغني عنهم لا إله إلا الله وهم لا يدرون ما صلاة ولا صيام ولا نسك ولا صدقة، فأعرض عنه حذيفة، ثم ردها عليه ثلاثا، كل ذلك يعرض عنه حذيفة، ثم أقبل عليه في الثالثة فقال: يا صلة تنجيهم من النار ثلاثا)، وحذيفة قال: لا إله إلا الله تنجيهم ولم يذكر معها أن يعلموا أنه سبحانه فوق العالم بذاته، والتكفير حكم شرعي، والاستدلال بالعقل على عدم العذر يعود إلى أصل المعتزلة بالتحسين والتقبيح العقليين. وبناء على ذلك لا يكون الخلاف فروعيا اجتهاديا في ذلك من جهة مخالفته الإجماع السكوتي ومن جهة عودته لأصل المعتزلة في عدم العذر، ولا يقال لكن المخالفين بدعتهم أشد فنحن ما ساوينا قولك بقولهم حتى يرد علينا بذلك).

2- النقل الثاني: *(وبينت أن كلام السلف كثير في تكفير الأشعرية وكلام المتقدمين وأن المتقدمين تكلموا في فرق هم خير من الأشعرية بالتكفير ،فأحمد وصف الكلابية بالزنادقة وهم خير من الأشعرية المتأخرين والمتقدمين حتى ،وأيضا تكفير اللفظية وغير ذلك)*، وأرد بالآتي:

أولاً: من مِن السلف في القرون المفضلة الثلاثة الذين هم الصحابة والتابعون وتابعوهم ورد عنه تكفير الأشعرية؟

ثانيا: أما المتقدمون فمعلوم أن الإمام أحمد اشتد على ابن كلاب وهجر حارث المحاسبي على ذلك ورغم شدته على حارث لم يصرح بتكفيره كما كفر جهما وابن أبي دؤاد.

وأما اللفظية فقد ورد تكفيرهم عن أحمد وجمع، وورد تبديعهم عن إسحاق بن راهوية ومحمد بن يحيى الذهلي. وهذا كله في الإطلاق لذا فالحارث بدعه ولم يرد تكفيره.

وسأورد أمرا وهو أن أحمد بدع من يقول لفظي بالقرآن غير مخلوق ونصوصه كثيرة في ذلك، وابن تيمية في مجموع الفتاوى يقول: (فمحمد بن داود المصيصي أحد علماء الحديث وأحد شيوخ أبي داود وجماعة في زمانه كأبي حاتم الرازي وغيره يقولون : لفظنا بالقرآن غير مخلوق وتبعهم طائفة على ذلك : كأبي عبد الله بن حامد وأبي نصر السجزي وأبي عبد الله بن منده وشيخ الإسلام أبي إسماعيل الأنصاري وأبي العلاء الهمداني وأبي الفرج المقدسي وغير هؤلاء يقولون : إن ألفاظنا بالقرآن غير مخلوقة ويروون ذلك عن أحمد وأنه رجع إلى ذلك كما ذكره أبو نصر في كتابه " الإبانة " وهي روايات ضعيفة بأسانيد مجهولة لا تعارض ما تواتر عنه عند خواص أصحابه وأهل بيته والعلماء الثقات لا سيما وقد علم أنه في حياته خطأ أبا طالب في النقل عنه حتى رده أحمد عن ذلك وغضب عليه غضبا شديدا).

فهل إذا جاء أحد الآن ورجح أن هذا قولهم، ثم بدع أبا حاتم والسجزي وابن مندة وغيرهم يكون غالياً؟ فأنا عندي من يبدعهم غالٍ فإن كان عند الأخ عبدالله أن هذا غلو وأنهم معذورون في حال صح ذلك عنهم لعدم تبديع أهل السنة لهم، فعليه أن لا ينكر علينا وصفه بالغلو في تكفيره ابن حجر والنووي اللذين لم يرد عن أحد من أهل السنة تكفيرهما لا في وقتهم ولا بعده بل الموجود ضد ذلك، ونحن لم نرد ذكر ذلك حفظاً لجناب من نراهم أئمة، لكن على طريقته فأحمد نصوصه مطبقة في تبديع من يقول بأن اللفظ غير مخلوق وعليه فمن ترجح لديه قولهم بذلك أو أحدهم فبدعه فلا يعد غالياً وإن عده غالياً فلا ينكر علينا أن نعده غلا في ذلك، فما يجري في التبديع يجري في التكفير.

3- النقل الثالث: *(هو نقل مقالتي وقال أن هذا الشخص يعتقد أن القول بتكفير منكر العلو إجماع والقول بتكفير القول بخلق القرآن إجماع وبالتالي يطلق التكفير في هذه الفئة ثم الكلام على الأعيان فروعي.
مبدئيا القول بأن تكفير منكر العلو إجماع هذا قول ابن تيمية الذي أكثر من الاستشهاد به وليس قولي انا وحدي، قوله في درء تعارض العقل والنقل،هذه أول نقطة. القول بالإجماع على تكفير القائل بخلق القرآن

هذا نقله جماعة من الناس ليس فقط حرب الكرماني ولا الرازيين ولا غيرهم ،الإجماع كثير وموجود في عموم عقائد المصنفين. فهذا الذي قلته ليس قولي أنا وحدي،هذه هي خلاصة هذا المقال واستدلالات كثيرة لهذا الموضوع)*، ونرد بالآتي

ما قلته في المقال نصه: (فمن تقريرات الأخ عبدالله أن بدعتي نفي العلو وخلق القرآن بدعتان مكفرتان إجماعا، وعليه فالأصل في هذه الطوائف أنها كافرة على الإطلاق، والنقاش في العذر هو نقاش فرعي بعد الإقرار على إطلاق الكفر عليهم كطائفة، وفي العذر يرى أن لا عذر في هذه المسائل)، فأين قلت أن الخليفي انفرد بذكر أنهما بدعتان مكفرتان إجماعا؟ حتى يكون الرد بأنه ليس قولك وحدك، فأنا ذكرت ما تقرره ولم أقل في التقرير أن الإجماع على كفر هذه المقالات هو ابتداء من عندك.

4- النقل الرابع: *(ثاني شيء حاول أن يتأول الرواية حينما قال ابن تيمية قال يا كفار يامبدلين يازنادقة وزعم أنني استدل بها وأنا حقيقة لا استدل بأحد غير السلف لكني أنا أشرح لك أنك تصور مثل ابن تيمية على غير ما هو عليه ،وهذه الرواية هي أخت"ولو قلت بقولكم لكفرت"فكل ما في الموضوع أن ابن تيمية أصلا يفرق بين الاطلاق والتعيين،فيقول أن هناك معينين مكفرين وهناك معينين غير مكفرين،هذا مذهب ابن تيمية وقد نسبه لأحمد فلماذا تجتهد في تأويل الرواية عنه وتقول أنه كتبها تحت الغضب ،من قرأ التسعينية عرف أنه طول الكتاب يقول بهذا الكلام أن مقالة هؤلاء مقالة كفرية وأنها مقالة لا تختلف عن مقالة المعتزلة وأنها شر من مقالة المعتزلة من وجه و مقالة المعتزلة شر منها من وجه، لكن الشاهد لماذا تريدون أن تجعلوا بن تيمية مخالفا لأحمد حيث أنه لم يكفر أي معين ،ما ابن تيمية نفسه يقول أن أحمد كفر بعض معيني الجهمية لما قامت عليهم الحجة فلماذا تستكثرون هذا على الشيخ؟

اما الأمر الثالث يضرب مثل بابن مخلوف ،ابن مخلوف قبوري وابن تيمية نص على هذا أصلا ،ابن مخلوف قبوري،فحين تستدل بابن باز واللجنة الدائمة ثم تأتي وتريد أن في بداية المقال ثم في منتصفها وفي اخره

تريد أن تعذر رجلا قبوريا وهذا من الخلل المشهور عند المعاصرين تريد أن تعذر رجل قبوريا وهؤلاء المشايخ الذين ذكرتهم لا يعذرون الجاهلة بالجهل في مسائل عبادة القبور فما بالك برجل ناظره جبل العلم ابن تيمية أو رد عليه هذا الإشكال الثالث)*، ونرد بالآتي:

قوله: *(حاول أن يتأول الرواية حينما قال ابن تيمية قال يا كفار يامبدلين يازنادقة وزعم أنني استدل بها وأنا حقيقة لا استدل بأحد غير السلف لكني أنا أشرح لك أنك تصور مثل ابن تيمية على غير ما هو عليه ،وهذه الرواية هي أخت"ولو قلت بقولكم لكفرت"فكل ما في الموضوع أن ابن تيمية أصلا يفرق بين الاطلاق والتعيين،فيقول أن هناك معينين مكفرين وهناك معينين غير مكفرين،هذا مذهب ابن تيمية)*، لا يريد الخليفي فيه أن ينظر أحد في أحوال القصة ولمن قيلت حتى يعي هل أقيمت الحجة بالبيان وإزالة الشبهة أو لا؟ فقط يريد أن يحمل ذلك على ما يريد ويغمض عينه عن حقائق القصة، ثم بعدها بقليل يقول: *(الحجة فلماذا تستكثرون هذا على الشيخ؟

أما الأمر الثالث يضرب مثل بابن مخلوف ،ابن مخلوف قبوري وابن تيمية نص على هذا أصلا ،ابن مخلوف قبوري،فحين تستدل بابن باز واللجنة الدائمة ثم تأتي وتريد أن في بداية المقال ثم في منتصفها وفي اخره تريد أن تعذر رجلا قبوريا وهذا من الخلل المشهور عند المعاصرين تريد أن تعذر رجل قبوريا وهؤلاء المشايخ الذين ذكرتهم لا يعذرون الجاهلة بالجهل في مسائل عبادة القبور فما بالك برجل ناظره جبل العلم ابن تيمية أو رد عليه هذا الإشكال الثالث)*، وهذا من العبث والتشغيب والتشويش، فابن مخلوف هو الذي قال ابن تيمية لمن أرسلهما له (يا مبدلين يا مرتدين عن الشريعة..)، فهذا ليس ضربا لمثال، بل هو ذُكرٌ لمن قيلت له العبارة، ولا أدري ما وجه إدخال أنه قبوري وإدخال أسماء المشايخ ابن باز واللجنة الدائمة هنا بالتحديد إلا العبث والتشويش، فأنا في بداية المقال ذكرتهم وذكرت مخالفتك لهم وأقرب مخالفة أنهم لا يكفرون النووي وابن حجر وغيرهم وأنت تكفرهم، بينما لم أذكرهم في مبحث كلام ابن تيمية في التسعينية لابن مخلوف وما تكلمت عن العذر في شرك الاستغاثة وموقفهم منه، أنا هنا أتكلم عن قصة ذكرها ابن تيمية فحددت لمن قيلت وذكرت أنه عفا عنه لاحقا، وجعلت ذلك دليلا على أنه لم يكن يكفره بعينه وقت العفو وهذا معناه أنها إما كانت للتغليظ وإما

تراجع عنها، وأنت لم تناقش ذلك ورديت بهذا الكلام العبثي المشوش، وأنقل ما قلتُه في المقال، قلت: (يبقى نص لابن تيمية يعتمده الخليفي في تكفير بعض الأعيان، قال ابن تيمية في التسعينية: (يا مبدلين يا مرتدين عن الشريعة يا زنادقة)، ولنأخذ السياق كاملا، فبداية الأمر أنه جاء رسولان لأمراء يطلبون من ابن تيمية الحضور وكان فيها رسالة للقاضي المحكم وهو ابن مخلوف، قال في التسعينية: (جاءنا هذان الرسولان بورقة كتبها لهم المحكم من القضاة [أبو الحسن علي بن مخلوف المالكي])، وطلبوا الحضور للرد على القاضي والأمراء في مسائل الصفات كالعلو والكلام، فكتب ابن تيمية رسالة رد عليهم فيها ثم أعطاها الرسولين ثم ذهبا وبعدها عادا وقالا أن المطلوب حضورك، وفيها كلام نُسب إلى ابن تيمية، فرد ابن تيمية بذكر أن هذا الكلام مكذوب عليه إلا كلمة واحدة، وذكر كلاما دار في كتابات بينه وبينهم ثم بعدها أيضا طلبوا الحضور مرة أخرى ورفض وقال: (أنا لا أحضر إلى من يحكم فيّ بحكم الجاهلية، وبغير ما أنزل الله، ويفعل بي ما لا تستحله اليهود ولا النصارى)، فكان الشيخ رحمه الله مظلوما منهم وحدثت بعد ذلك مراسلات وردود منه عليهم وهم مصرون على حضوره فجاء مرة أخرى الرسولان وطلبا حضوره، فقال: (فأغلظت لهم في الجواب، وقلت لهم بصوت رفيع : يا مبدلين يا مرتدين عن الشريعة يا زنادقة)،

لينظر قوله: (بصوت رفيع للرسولين: يا مبدلين يا مرتدين...).

قلت: الواضح أن الكلمة كانت في وقت غضب لاسيما والرسولان ناقلان للكلام وإن قلنا أن المقصود هو ابن مخلوف ومن معه، فهذا أنسب للإطلاق عليهم، ولكن سنذكر ما يدل على عدم تكفير ابن تيمية لابن مخلوف ، قال في مجموع الفتاوى: (وتعلمون أيضاً: أن ما يجري من نوع تغليظ، أو تخشين على بعض الأصحاب والإخوان: ما كان يجري بدمشق، و مما جرى الآن بمصر، فليس ذلك غضاضة ولا نقصاً في حق صاحبه، ولا حصل بسبب ذلك تغير منا، ولا بغض، بل هو بعد ما عومل به من التغليظ والتخشين، أرفع قدراً، وأبه ذكرا، وأحب وأعظم، وإنما هذه الأمور هي من مصالح المؤمنين، التي يصلح الله بعضهم ببعض، فإن المؤمن للمؤمن كاليدين، تغسل إحداهما الأخرى. وقد لا ينقلع الوسخ إلا بنوع من الخشونة، لكن بنوع من الخشونة، لكن ذلك يوجب من النظافة، والنعومة، ما نحمد معه ذلك التخشين...)، ثم بعدها قال: (وتعلمون -

رضي الله عنكم -: أن ما دون هذه القضية من الحوادث يقع فيها من اجتهاد الآراء، واختلاف الأهواء وتنوع أحوال أهل الإيمان، وما لابد منه - من نزعات الشيطان - ما لا يتصور أن يعرى عنه نوع الإنسان)، فهنا يذكر ما حصل من نوع شدة بينهم، والآن ننقل ما ذكره تلميذه ابن عبدالهادي في العقود الدرية حيث قال: (قال بعضُ أصحاب شيخ الإسلام: وسمعْتُ الشيخ تقي الدين ابن تيميَّة- رحمه الله- يذكر أنَّ السلطان لَمَّا جلسا بالشباك؛ أخرج من جيبه فتاوى لبعض الحاضرينَ في قَتْلِه واستفتاه في قَتْلِ بعضهم؛ قال: ففهِمْتُ مقصودَه، وأنَّ عنده حَنقًا شديدًا عليهم لَمَّا خَلَعوه وبايَعوا المَلِك المظفَّر ركن الدين بيبرس الجاشنكير، فشرعْتُ في مَدْحِهم والثناء عليهم وشُكْرِهم، وأن هؤلاء لو ذهبوا لم تَجِدْ مِثْلَهم في دَوْلَتِك؛ أمَّا أنا فَهُم في حِلٍّ مِن حَقِّي ومن جهتي، وسَكَّنْتُ ما عنده عليهم؛ قال: [فكان القاضي زيد الدين ابن مخلوف قاضي المالكية يقول بعد ذلك: ما رَأَيْنا أتقى من ابنِ تيميَّة؛ لم نُبْقِ مُمْكِنًا في السَّعْيِ فيه، ولَمَّا قَدَرَ علينا عفا عنا]).

ففي هذا النقل ذكر تلميذه عفوه عن ابن مخلوف القاضي الذي كان في الرسائل مع ابن تيمية وهو الذي قال ابن تيمية لرسوليه: (يا مبدلين يا مرتدين..)، وهذا يبين عدم تكفيره له)، فهذا ما قلته في المقال الذي رد عليه، وبدلاً من الرد على هذه النقاط ذهب للتشويش بأن ابن مخلوف قبوري وأني ذكرت مشايخ في المقال لا يعذرون القبورية بينما ليس هذا محل النقاش أصلاً وأنا لم أنقل كلام هؤلاء المشايخ عند هذا الموضع حتى تذكرهم ولكنه التشويش.

ومن عجيب قول الخليفي: *(وتقول أنه كتبها تحت الغضب ،من قرأ التسعينية عرف أنه طول الكتاب يقول بهذا الكلام أن مقالة هؤلاء مقالة كفرية)*، بينما ابن تيمية يذكر قصة وقع فيها هذا الكلام، فالغضب لم يكن عند كتابته لها في التسعينية بل في وقتها وابن تيمية يحكي عن نفسه أنه وقتها قال: (فأغلظت لهم في الجواب، وقلت لهم بصوت رفيع : يا مبدلين يا مرتدين عن الشريعة يا زنادقة)، فهل هذا الكلام جاء في وقت غضب أم جاء في وقت هدوء؟ لماذا رفع الصوت؟ ، ومن العجيب أيضاً قول الخليفي: (من قرأ التسعينية عرف أنه طول الكتاب يقول بهذا الكلام أن مقالة هؤلاء مقالة كفرية وأنها مقالة لا تختلف عن مقالة المعتزلة وأنها شر من مقالة المعتزلة من وجه و مقالة المعتزلة شر منها

من وجه)، فهل أنا تكلمت عن عدم كفر المقالة حتى يرد بذلك؟ الخليفي هنا أدخل كفر المقالة على النقاش في تكفير ابن تيمية لأعيان في عبارته: (يا مبدلين يا مرتدين عن الشريعة...)، وكأني عندما ناقشت القصة وسياقها كان ذلك لآتي بنتيجة أن المقالة ليست كفرية، بينما لم يكن هذا سياق كلامي حتى يرد بهذا الرد لكنه التشويش.

وقوله: *(ما ابن تيمية نفسه يقول أن أحمد كفر بعض معيني الجهمية لما قامت عليهم الحجة فلماذا تستكثرون هذا الشيخ؟)*، فلم نستكثر هذا على الشيخ، لكننا نستشكل بأن ابن تيمية يقول لعلماء يناظرهم كما في الرد على البكري: (ولهذا كنت أقول للجهمية من الحلولية والنفاة الذين نفوا أن يكون الله -تعالى- فوق العرش لما وقعت محنتهم، أن لو وافقتكم كنت كافراً؛ لأني أعلم أن قولكم كفر، وأنتم عندي لا تكفرون لأنكم جهال، وكان هذا خطاباً لعلمائهم وقضاتهم وشيوخهم وأمرائهم وأصل جهلهم شبهات عقلية حصلت لرؤوسهم)، فكيف لا يكفرهم وهو يناظرهم وظاهره تبيينه لهم أنه كفر ومع ذلك لم يكفرهم، بينما يقول لرسولي ابن مخلوف: (يا مبدلين يا مرتدين عن الشريعة..)، والمناظرة أوضح في الرد وهو لم يذهب لهم ويقول لهم ذلك بل قال لرسوليه في سياق مشتحن، ثم عفا عن ابن مخلوف ولم يطلب استتابته من الكفر عندما قدر عليه وهذا دليل عدم تكفيره، لذا كان الجمع بين الأمرين أن يقال إما أنه قالها تغليظا أو قالها قاصدا وتراجع، وأنت نفسك تجيز إطلاق التكفير على المعين للترهيب، وتستند لكلام ابن تيمية في ذلك أيضاً فقد قلت في مقال (الرد على عبدالرحمن دمشقية في مسألتي (الحكم بغير ما أنزل الله) و (الكفر العملي: (وقال عبد الرحمن دمشقية (2/ 1173) :" القاعدة الثانية : أنه لا يكفي أن يقول الرجل كفراً حتى نسارع إلى تكفيره ، فقد يكون جاهلاً أو مخطئاً أو متأولاً فلا يقال له لأول وهلة (كفرت) ، وإنما يقال له (أخطأت)".

أقول : بل يجوز أن يقال له ذلك على وجه الترهيب وبيان الحكم الشرعي العام)، ثم ذكرت أثرين في ذلك، ثم قلت: (وقال شيخ الإسلام كما مجموع الفتاوى (23/ 349) :" كَذَلِكَ الشَّافِعِيُّ لَمَّا قَالَ لِحَفْصِ الْفَرْدِ حِينَ قَالَ: الْقُرْآنُ مَخْلُوقٌ: كَفَرْت بِاَللَّهِ الْعَظِيمِ. بَيَّنَ لَهُ أَنَّ هَذَا الْقَوْلَ كُفْرٌ وَلَمْ يَحْكُمْ بِرِدَّةِ حَفْصٍ بِمُجَرَّدِ ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَتَبَيَّنْ لَهُ الْحُجَّةُ الَّتِي يَكْفُرُ بِهَا

وَلَوْ اعْتَقَدَ أَنَّهُ مُرْتَدٌّ لَسَعَى فِي قَتْلِهِ وَقَدْ صَرَّحَ فِي كُتُبِهِ بِقَبُولِ شَهَادَةِ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ وَالصَّلَاةِ خَلْفَهُمْ"

على أن الصواب أن الشافعي كفر فرداً حقاً وهو ما جنح إليه ابن تيمية في مكان آخر وهو الصواب الذي لا محيد عنه)، فأنت استدليت بجواز ذلك للترهيب بكلام ابن تيمية وعليه لا مانع أن يكون ابن تيمية قال ذلك للترهيب أيضاً.

والخلاصة هنا أن الخليفي لم يرد على ما طرحت وذهب لذكر المشايخ هنا ومسألة العذر في القبوريات وهذا تشويش كما قلنا.

5- النقل الخامس: *(طيب نأتي بارك الله فيكم لمجموعة من النقاط التي وردت في المقالة أول نقطة ذكر أن -الآن تبدأ المناقشة - أن الخوارج قولهم كفري ومع ذلك جمهور الصحابة ما أطلقوا التكفير عليهم وكذلك الشيعة غير المفضلة يعني الشيعة الغالية وكذلك القدرية غير الغالية أولا الخوارج مختلف في تكفيرهم ولم يطلق أحد على مكفرهم أنه غالٍ بينما الأشاعرة يطلق على مكفرهم أنه غالٍ علما أن مقالة الاشاعرة مناقضة للنصوص أكثر من مقالة الخوارج وهذا نص ابن تيمية.

الأمر الثاني الأزارقة من الخوارج أطلق تكفيرهم لأنهم أنكروا الرجاء .

الثالث أن من أطلق تكفير الخوارج من الصحابة أو من بعدهم لم يرد عنه استثناءات ومن لم يطلق تكفيرهم لم يرد عنه استثناءات يعني الناس في الخوارج إما مكفر لجميعهم أو مؤسلم لجميعهم هذا الواقع،ومن أراد أن يثبت عكس هذا ليأتي بدليل،بل -وهو يقول ان الخوارج خالفوا المعلوم من الدين بالاضطرار والجهمية المحضة خالفوا المعلوم من الدين بالاضطرار ثم يرضى بأن تكون الجهمية المحضة خارجة عن الاثنين والسبعين فرقة ومكفرون جميعا ولا يرضى أن يكون الخوارج خارج الاثنين والسبعين فرقة- أليس هذا تناقضا ؟تناقض واضح -إذا هناك فرق بين مقالة الخوارج ومقالة الجهمية وهذا الذي نقول به. ومن الأخطاء المنهجية أنه يأتي بكلام قيل في أبي الحسن الأشعري وابن كلاب وينزله على الأشاعرة المتأخرين نفاة العلو -لكن عموما هذه نأتي إليها لاحقا -

إذا كنت ترى أن الخوارج خالفوا المعلوم من الدين بالاضطرار ولم يكفرهم الصحابة طيب بعد مناظرة ابن عباس ألم تقم الحجة على الذين خالفوا المعلوم من الدين بالاضطرار ! فإن سئل سائل ماحل هذا الإشكال ؟ نقول أن حل هذا الإشكال هو أن بدعة الخوارج مفسقة وليست مكفرة ، هذا حل هذا الإشكال والتأويل المخالف للنص على ثلاثة أنواع : تأويل قوي وهذا كنوع تأويل الفقهاء وهذا يُعتبر ، وهناك تأويل متوسط وهو تأويل المبتدعة مثال المرجئة -هو ذكر الخوارج ولماذا لم يذكر المرجئة ؟ القول بنفي زيادة الإيمان ونقصانه ألا يمكن أن نقول بها على قاعدتكم مخالفة للمعلوم من الدين بالاضطرار؟ -هناك تأويل متوسط وهناك تأويل ضعيف كتأويل القرامطة والباطنية والقائلين بقذف أمهات المؤمنين وغير ذلك،الخوارج تأويلهم متوسط عند من لم يكفرهم ،الخوارج لم يقولوا كما يقول الكاتب بعدم عصمة دم المؤمن ،لا ؛هم قالوا أن هذا ليس مسلما وفرق بين الاثنين حين أقول لا عصمة لدماء المسلمين ويجوز أن أقتل المسلمين فقد خالفت القرآن الذي ينص على حرمة دم المؤمن لكني أن قلت لا أنا أقول بعصمة دماء المسلمين لكن فلان ابن فلان ليس مسلما هذا بحث آخر ومن هنا تعلم دقة السلف وجهل الخلف)*، ونرد بالآتي:

قوله: *(أن الخوارج قولهم كفري ومع ذلك جمهور الصحابة ما أطلقوا التكفير عليهم وكذلك الشيعة غير المفضلة يعني الشيعة الغالية وكذلك القدرية غير الغالية أولا الخوارج مختلف في تكفيرهم ولم يطلق أحد على مكفرهم أنه غالٍ بينما الأشاعرة يطلق على مكفرهم أنه غالٍ علماً أن مقالة الاشاعرة مناقضة للنصوص أكثر من مقالة الخوارج وهذا نص ابن تيمية.

الأمر الثاني الأزارقة من الخوارج أطلق تكفيرهم لأنهم أنكروا الرجم .

الثالث أن من أطلق تكفير الخوارج من الصحابة أو من بعدهم لم يرد عنه استثناءات ومن لم يطلق تكفيرهم لم يرد عنه استثناءات يعني الناس في الخوارج إما مكفر لجميعهم أو مؤسلم لجميعهم هذا الواقع)*، قاله ردا على كلام لي في المقال، ونصه ما قلت في المقال: (كثير من طوائف أهل البدع بدعتهم في أصلها كفرية كالقدرية غير الغالية والخوارج والشيعة غير المفضلة ونحوهم، ومع ذلك فجمهور الصحابة أطلقوا عدم التكفير على الخوارج، فإن قال قائل بدعة الخوارج مفسقة، فنقول له أن

استحلال دم المسلم المعصوم هو إنكار لمعلوم من الدين بالضرورة واستحلاله كاستحلال الزنا وشرب الخمر، والخوارج يستحلون دماء خيار المسلمين من صحابة رسول الله، لكن لما كان هذا الاستحلال بتأويل درأ الكفر عنهم، أطلق جمهور الصحابة عدم تكفيرهم)، فالخلاف مع الخليفي في كفر بدعة الخوارج، فأنا قلت بدعتهم مكفرة وهو قال مفسقة وأنا بنيت كلامي على أن استحلال دم المسلم كفر إجماعاً لكن المتأول فيه لا يكفر وذكرت كلام ابن تيمية في كفر بدعتهم وأنا طريقتي كطريقة ابن تيمية أنه يطلق إسلام الطائفة المعذورة كذلك وذكرت أمثلة ذلك قبل قليل وكفر المقالة مقرون بمخالفتها النصوص الشرعية والإجماع القطعي، فهل مقالة الخوارج تخالف الإجماع القطعي؟ الجواب: نعم، يقول ابن تيمية في مجموع الفتاوى: (فكل مسألة يقطع فيها بالإجماع وبانتفاء المنازع من المؤمنين فإنها مما بين الله فيه الهدى ومخالف مثل هذا الإجماع يكفر كما يكفر مخالف النص البيِّن. وأما إذا كان يُظن الإجماع ولا يُقطع به فهنا قد لا يقطع أيضا بأنها مما تبين فيه الهدى من جهة الرسول ومخالف مثل هذا الإجماع قد لا يكفر بل قد يكون ظن الإجماع خطأ والصواب في خلاف هذا القول، وهذا هو فصل الخطاب فيما يكفر به من مخالفة الإجماع وما لا يكفر)، وهذا كله من حيث المقالة، والصحابة إطلاقهم على الأعيان وأنت عندك أن القول بأن القول كفر يقتضي ضرورة إطلاق تكفير الطائفة ولا يقال مسلمة على ما يظهر من نقدك لنا، ونحن نخالفك في ذلك فنقول أن الطائفة المعذورة بالتأول يطلق إسلامها وإطلاق جمهور الصحابة عليهم الإسلام نظرا لاعتبار تأولهم، بينما من كفرهم منهم لم يعذرهم بالتأول وهذا في ظني ما جعل ابن تيمية يذكر كفر أقوالهم، الذي نصه: (وأما تكفيرهم وتخليدهم : ففيه أيضا للعلماء قولان مشهوران : وهما روايتان عن أحمد . والقولان في الخوارج والمارقين من الحرورية والرافضة ونحوهم . والصحيح أن هذه الأقوال التي يقولونها التي يعلم أنها مخالفة لما جاء به الرسول كفر وكذلك أفعالهم التي هي من جنس أفعال الكفار بالمسلمين هي كفر أيضا)، وهو المحمل السديد للخلاف بين الصحابة فيهم لأنهم مخالفون للنصوص الشرعية الظاهرة والإجماع القطعي.

وابن تيمية الذي يرى كفر مقالاتهم تجده يطلق إسلامهم في مواضع منها قوله في منهاج السنة: (وَقَدْ أَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ [كُلُّهُمْ] - حَتَّى الْخَوَارِجُ -

عَلَى أَنَّ الذُّنُوبَ تُمْحَى بِالتَّوْبَةِ، وَأَنَّ مِنْهَا مَا يُمْحَى بِالْحَسَنَاتِ)، وهذا يرد عليك بأن ابن تيمية إذا أطلق كفر مقالة لابد من إطلاق تكفيرها لزوما ولا يصح إطلاق إسلامها بينما ابن تيمية نجده يطلق إسلام طوائف نص على كفر مقالتهم، وأنت قلت: (ومن أراد أن يثبت عكس هذا ليأتي بدليل)، فالدليل كون مخالفة الخوارج كانت في النصوص الصريحة والإجماع القطعي وهذا كفر، وعلي رضي الله عنه عندما سئل عن أهل النهر أهم مشركون؟ قال : (من الشرك فروا), فقوله: (من الشرك فروا)، فيه تبيين لعذرهم، فلم يقل لم يشركوا أو ما فعلوا كفرا، بل قال أنهم فعلوا ذلك فرارا من الشرك وعليه فنحن فسرنا خلاف الصحابة فيهم بناء على العذر وهذا قريب أيضاً من طريقة ابن تيمية في ذكر كفر أقوالهم، وأنت لو نظرت لمنهجك لما رديت بذلك فأنت تقول في مقال: (الرد على من ادعى أن شيخ الإسلام لا يكفر الرافضة): *(فسب صحابي واحد استحلالاً كفر أكبر فكيف بسب عامتهم)*، وأيهم أشد السب أم التكفير؟ لا شك أن التكفير استحلالا أشد من السب استحلالا، وعليه كان ينبغي أن تطلق تكفير الخوارج، ولا تقل أن قياسنا ليس صحيحا، فأنت قلت في هذه الصوتية: *(قال السلف قالوا من سب أبا بكر فهو كافر فإذا كان من سب أبا بكر فهو كافر فإذاً من كفره من باب أولى هو كافر هذا يكون قياسا صحيحا)*، وعليه لا حجة لك في دفع ما نقول، واللطيف أنك قلت في الصوتية: *(الخوارج لم يقولوا كما يقول الكاتب بعدم عصمة دم المؤمن ،لا ؛هم قالوا أن هذا ليس مسلما وفرق بين الاثنين حين أقول لا عصمة لدماء المسلمين ويجوز أن أقتل المسلمين فقد خالفت القرآن الذي ينص على حرمة دم المؤمن لكني أن قلت لا أنا أقول بعصمة دماء المسلمين لكن فلان ابن فلان ليس مسلما هذا بحث آخر ومن هنا تعلم دقة السلف وجهل الخلف)*،

وكذلك قلت كما نقلنا: *(فسب صحابي واحد استحلالاً كفر أكبر فكيف بسب عامتهم)*، وكذلك قلت كما نقلنا: *(قال السلف قالوا من سب أبا بكر فهو كافر فإذا كان من سب أبا بكر فهو كافر فإذاً من كفره من باب أولى هو كافر هذا يكون قياسا صحيحا)*، والقياس الذي قسناه في تكفير علي جاء على نفس ما ذكرته في تكفير أبي بكر، وعليه قولك: *(ومن هنا تعلم دقة السلف وجهل الخلف)، كلام تتغنى به وكأنك دقيق في فهمك وأنت مخبص، وجهل الخلف هذا كما تسميه يجري على ابن تيمية

الذي قال بكفر مقالاتهم، وأنت عندما قلت: *(الخوارج لم يقولوا كما يقول الكاتب بعدم عصمة دم المؤمن ،لا ؛هم قالوا أن هذا ليس مسلما وفرق بين الاثنين)*، لم تدقق في قولي، فأنا قلت أن استحلال دم المسلم كفر هذا من حيث القول والخوارج استحلوا دماء مسلمين وهذا واقع ونحن ننظر لحقيقة القول ولا ننظر لنظر الخارجي، فنظر الخارجي الذي تأول به هو الذي عذرناه به وهذا لا يغير كونهم استحلوا قتل مسلمين وهذا الاستحلال ناشئ عند تكفيرهم لهم، وعليه يجري فيه ما قلته في قياس تكفير أبي بكر على كفر من سبه استحلالا، ولكنك غير ضابط لما تقول، وما قلته أنا من تأصيل قال نظيره ابن تيمية الجاهل وفق طريقتك، قال في منهاج السنة: (وكذلك من كان متأولاً، في محاربته مجتهداً لم يكن كافراً، كقتل أسامة بن زيد لذلك المسلم متأولاً لم يكن به كافراً، وإن كان استحلال قتل المسلم المعصوم كفر).

قوله: *(إذا كنت ترى أن الخوارج خالفوا المعلوم من الدين بالاضطرار ولم يكفرهم الصحابة طيب بعد مناظرة ابن عباس ألم تقم الحجة على الذين خالفوا المعلوم من الدين بالاضطرار ! فإن سئل سائل ماحل هذا الإشكال ؟ نقول أن حل هذا الإشكال هو أن بدعة الخوارج مفسقة وليست مكفرة)*، حل الإشكال أنه ما زالت الشبهة عنهم التي هي قيد في تكفير المتأول كما سنذكر هذا القيد من كلام ابن تيمية في موضعه، وحلك للإشكال ينقضه أنك تقول أن استحلال سب صحابي واحد كفر أكبر كما نقلنا عنك، وهؤلاء كفروا صحابة تديناً واستحلوا دماءهم وهذا أبلغ من سب صحابي واحد استحلالا، أما المعلوم من الدين بالضرورة فهو يختلف بحسب الأشخاص، يقول ابن تيمية في الدرء: (ولهذا كان السلف مطبقين على تكفير من أنكر ذلك لأنه عندهم معلوم بالاضطرار من الدين والأمور المعلومة بالضرورة عند السلف والأئمة وعلماء الدين قد لا تكون معلومة لبعض الناس)، وهذا كان في العلو.

6- النقل السادس، قال: *(وبالتالي وهو الخلاصة أن قياس الأشاعرة على الخوارج أن كل ما قيل في ذم الخوارج سيقال في ذم الأشاعرة من باب أولى هذا على الصحيح وبالتالي الخلاف في تكفير الخوارج بما أننا نقول جمهور الصحابة- لان هناك خلاف-الخلاف في تكفير الخوارج هو

كالخلاف في تكفير الأشاعرة هكذا ينبغي أن يكون على أصلك ولكن الموجود غير هذا،الموجود تشنيع شديد)*، ونرد بالآتي:

لو رجح الأخ عبدالله التكفير على الطائفة ولم يكفر من لم يكفرهم العلماء على مر العصور لما ردينا عليه، لكنه يكفرهم، وبنفس الوقت يعذر من وقع في أحد بدعهم وهو أبو إسماعيل الهروي، وهو يعرف مخالفته في القدر التي ذكرها شيخ الإسلام ابن تيمية، قال في مجموع الفتاوى، حيث قال: (كما أن [القدرية المجبرة] قالوا: لا يمكن أن يجعل عالماً قادراً إلا بتسفيهه وتجويره. فهؤلاء نفوا حكمته وعدله،وأولئك نفوا قدرته ومشيئته أو قدرته ومشيئته وعلمه، وهؤلاء ضاهوا المجوس في الإشراك بربوبيته حيث جعلوا غيره خالقاً، وأولئك ضاهوا المشركين الذين لا يفرقون بين عبادته وعبادة غيره، بل يجوزون عبادة غيره كما يجوزون عبادته، ويقولون:{ لَوْ شَاء اللّهُ مَا أَشْرَكْنَا } الآية [الأنعام:148]، وهؤلاء منتهى توحيدهم توحيد المشركين وهو توحيد الربوبية، فأما توحيد الإلهية المتضمن للأمر والنهي ولكون اللّه يحب ما أمر به ويبغض ما نهي عنه فهم ينكرونه ولهذا هم أكثر اتباعاً لأهوائهم، وأكثر شركاً وتجويزاً من المعتزلة،ومنتهى متكلميهم وعبادهم تجويز عبادة الأصنام، وأن العارف لا يستحسن حسنة ولا يستقبح سيئة، كما ذكر ذلك صاحب منازل السائرين)، والكلام هنا عن لازم قولهم أو مآله لا أنه قولهم، ومآل القول يذكر لبيان فساده وخطورة مآله الكفري.

وقال أيضاً: (وأما الأشعري : فهو يثبت الصفات - كالإرادة - فاحتاج حينئذ أن يتكلم في الإرادة : هل هي المحبة أم لا ؟ وأن المعاصي : هل يحبها الله أم لا ؟ فقال : إن المعاصي يحبها الله ويرضاها كما يريدها . وذكر أبو المعالي الجويني : أنه أول من قال ذلك وأن أهل السنة قبله كانوا يقولون : إن الله لا يحب المعاصي . وذكر الأشعري في الموجز : أنه قد قال ذلك قبله طائفة سماهم . أشك في بعضهم .

وشاع هذا القول في كثير من الصوفية ومشايخ المعرفة والحقيقة فصاروا يوافقون جهما في مسائل الأفعال والقدر وإن كانوا مكفرين له في مسائل الصفات كأبي إسماعيل الأنصاري الهروي صاحب كتاب " ذم الكلام " فإنه من المبالغين في ذم الجهمية لنفيهم الصفات .

وله كتاب " تكفير الجهمية " ويبالغ في ذم الأشعرية مع أنهم من أقرب هذه الطوائف إلى السنة والحديث . وربما كان يلعنهم . وقد قال له بعض الناس - بحضرة نظام الملك - أتلعن الأشعرية ؟ فقال : ألعن من يقول : ليس في السموات إله ولا في المصحف قرآن ولا في القبر نبي . وقام من عنده مغضبا . ومع هذا فهو في مسألة إرادة الكائنات وخلق الأفعال : أبلغ من الأشعرية . لا يثبت سببا ولا حكمة).

فقول أبي إسماعيل صاحب منازل السائرين أن الله يحب المعاصي هو قول جهم، ويقول شيخ الإسلام أيضا في شرح الأصفهانية عن هذا القول:

(وقد علم بالاضطرار من دين الإسلام وبإجماع سلف الأمة قبل حدوث أقوال النفاة من الجهمية ونحوهم إن الله يحب الإيمان والعمل الصالح ولا يحب الكفر والفسوق والعصيان وإنه يرضى هذا ولا يرضى هذا والجميع بمشيئته وقدرته والذين لم يفرقوا لهم تأويلات تارة يقولون لا يرضاه لعباده المؤمنين فهم يقولون لا يحب الإيمان والعمل الصالح ممن لم يفعله كما لم يرده ممن لم يفعله ويقولون إنه يحب الكفر والفسوق والعصيان ممن فعله كما أراده ممن فعله.وفساد هذا القول مما يعلم بالاضطرار من دين الإسلام مع دلالة الكتاب والسنة وإجماع السلف على فساده)، وعليه فقول جهم مخالف للمعلوم من الدين بالضرورة، وأنت نقلت هذا النص في مقال: (قول الأشاعرة في القدر مخالف للمعلوم من الدين بالضرورة)، فهذا رأيك في ذلك أنه مخالف للمعلوم من الدين بالضرورة، وأنت قلت في مقال (تعقيب على مقطع يوسف الغفيص في أبي إسماعيل الأنصاري): *(ثم عن الهروي ولو خالفناه في مسائل القدر هو صادق وهو حافظ معروف)*، فأنت تعلم ذلك وتعذره، ولا أظنك توافق على تكفيره إن كفره أحد، وكذلك فيمن نقل ابن تيمية أنهم قالوا لفظي بالقرآن غير مخلوق فلا أخالك تقبل تبديعهم لمن ثبت عنده قولهم وبدعهم، وستعذرهم في حال ثبت عندك قولهم ذلك، هذا ظني بك، والعذر هنا عذر عن التبديع وعذر أبي إسماعيل عذر عن التكفير، فإن كان يرى أن من لم يعذرهم قوله معتبر وليس عنده غلو فكلامنا معه يختلف، ونحن نظن أنه يرى أن هذا غلو وسنرد بناء على ذلك، فلو كان ذلك غلو لعدم تبديع أحد لهم وهم بعد زمن تابعي التابعين حتى، بمعنى أنهم في زمن متأخر عن السلف فكذلك لا يعترض على من يقول أن عنده غلو في

تكفير من لم يكفرهم العلماء على مر قرون ولم يوجد إلا الثناء المنتشر عليهم مع انتشار كتبهم التي فيها الإشكالات.

7- النقل السابع، قال: *(الباحث ذكر أيضا نقلا عن ابن تيمية في الخوارج والرافضة وقصه،ذكر هكذا يقول وأما تكفيرهم وتخليدهم ففيه أيضا للعلماء قولان مشهوران -للعلماء ما في خارجي وما فيه غيره-وهما روايتان عن أحمد روايتان والقولان في الخوارج والمارقين من الحرورية والرافضة ونحوهم والصحيح- الواحد لما يقول الصحيح هذا قوله هو-هذا القول يناقش عاديه -أن هذه الأقوال التي يقولونها التي يعلم أنها مخالفة لما جاء بها الرسول كفر وكذلك أفعالهم التي هي من جنس أفعال الكفار والمسلمين هي كفر أيضا وقد ذكرت دلائل ذلك في غير هذا الموضع،لكن تكفير المعين منهم والحكم بخلوده في النار موقوف على ثبوت شروط التكفير وانتفاء الموانع ،الباحث وقف هنا لكن بعدها في نقطة هم يخالفونها يقول فأنا نطلق القول بنصوص الوعد والوعيد والتكفير والتفسيق ولا نحكم على معين)، ونرد بالآتي:

يا عبدالله الذي بيته من زجاج لا يرمي الناس بالحجارة، فقولك: *(ذكر أيضا نقلا عن ابن تيمية في الخوارج والرافضة وقصه)* تدليس على المستمع، فأنا ذكرت النقل في سياق إثبات كفر مقالتهم، وهذا نص كلامي: (كثير من طوائف أهل البدع بدعتهم في أصلها كفرية كالقدرية غير الغالية والخوارج والشيعة غير المفضلة ونحوهم، ومع ذلك فجمهور الصحابة أطلقوا عدم التكفير على الخوارج، فإن قال قائل بدعة الخوارج مفسقة، فنقول له أن استحلال دم المسلم المعصوم هو إنكار لمعلوم من الدين بالضرورة واستحلاله كاستحلال الزنا وشرب الخمر، والخوارج يستحلون دماء خيار المسلمين من صحابة رسول الله، لكن لما كان هذا الاستحلال بتأويل درأ الكفر عنهم)، ثم قلت بعدها بقليل نص ابن تيمية في كفر مقالاتهم: (وقال ابن تيمية عن مقالات الخوارج والرافضة في مجموع الفتاوى: (وأما تكفيرهم وتخليدهم : ففيه أيضا للعلماء قولان مشهوران : وهما روايتان عن أحمد . والقولان في الخوارج والمارقين من الحرورية والرافضة ونحوهم . والصحيح أن هذه الأقوال التي يقولونها التي يعلم أنها مخالفة لما جاء به الرسول كفر وكذلك أفعالهم التي هي من جنس أفعال الكفار بالمسلمين هي كفر أيضا . وقد ذكرت دلائل ذلك

في غير هذا الموضع ; لكن تكفير الواحد المعين منهم والحكم بتخليده في النار موقوف على ثبوت شروط التكفير وانتفاء موانعه)، فالسياق كان عن كفر المقالات ولم يكن عن الوعيد العام، حتى تتهمني بالاقتصاص وقد ذكرت نهاية المقال: (تنبيه: سيعقب ذلك مقالات مكتوبة ومنقولة عن هذه المواضيع وغيرها.)، وذكرت نصوص كلام ابن تيمية في الوعيد المطلق في عدة مقالات بعدها ومن قرأ مقالاتي سيعرف ذلك، منها في المقال التاسع من التعقيبات، وأوضحه ما قلته في المقال الرابع والعشرين من التعقيبات ونصه: (ومن ذلك نستخلص كفر مقالات القدرية والخوارج، ويقول ابن تيمية في مجموع الفتاوى: (و " الأصل الثاني " أن التكفير العام - كالوعيد العام - يجب القول بإطلاقه وعمومه)، فيطلق كفر مقالاتهم، ويقول في المعين: (وأما الحكم على المعين بأنه كافر أو مشهود له بالنار : فهذا يقف على الدليل المعين فإن الحكم يقف على ثبوت شروطه وانتفاء موانعه).

ولكن أنا أخبرك يا عبدالله من الذي يجتزئ ويدلس ويحرف، فأنت قلت في صوتية: (هل قال ابن تيمية كل مجتهد مصيب) أثناء قراءتك لكلام ابن تيمية: *(والقول المحكي عن عبيد الله بن الحسن العنبري هذا معناه أنه كان لا يؤثم المخطئ من المجتهدين من هذه الأمة لا في الأصول ولا في الفروع وأنكر جمهور الطائفتين من أهل الكلام والرأي على عبيد الله هذا القول وأما غير هؤلاء فيقول هذا قول السلف وأئمة الفتوى)*، ثم قلت: *(ليش يذكر الفتوى لأنه في العمليات)*، ثم أكملت كلام ابن تيمية: *(كأبي حنيفة والشافعي والثوري وداود بن علي وغيرهم لا يؤثمون مجتهدا مخطئا لا في المسائل الأصولية ولا في الفروعية)*، ثم قلت: *(الأصولية والفروعية هنا على أي معنى؟ على المعنى الذي عندهم، الأصولية عندهم العلمية، والفروعية عندهم العملية، هنا ابن تيمية خاطبهم على اصطلاحهم، كما كان يخاطب الرافضي يقول أهل السنة ويقصد بهم المعتزلة والأشاعرة وكل من يثبت خلافة الشيخين والكرامية، وهذا الأمر هو الذي أحدث خللا عند كثير من الناس في فهم كلام ابن تيمية، يظهر هذا من ايش؟ هذا جمع مع نصوصه الأخرى التي ذكرناها، أنه هو نفسه كان يعترف بوجود مسائل ظاهرة وخفية، مسائل أصول ومسائل فروع ها، ويدل عليها بقية كلامه، يقول: (وقالوا هذا هو القول المعروف عن الصحابة والتابعين لهم بإحسان وأئمة الدين إنهم لا يكفرون

ولا يفسقون ولا يؤثمون أحدا من المجتهدين المخطئين)، المجتهدين ايش؟ يعني الذين خاضوا في مسائل اجتهادية، ليست نصية، لأنه يقسم المسائل إلى نوعين، مسائل منصوصة ومسائل اجتهادية: (لا في مسألة عملية ولا علمية)، فهمتم؟ ها، لكن لا شك أنه في مسائل عملية قطعية عن ابن تيمية، كما سيأتي في كلامه، ليست محل اجتهاد يعني بالله واحد اجتهد وقال أن الصلاة ليست واجبة أو اجتهد وأنكر الرجم مثلا أو اجتهد وأنكر الشفاعة لا هذي الشيخ لا، لماذا يعني نحن نغلط هذه الفرق؟ لأنهم ليسوا مجتهدين)*، فهذا كلام الخليفي الذي أراد يبين فيه أن ابن تيمية لا يسمي من بذل وسعه وأخطأ في بدعة مجتهدا، وقام فيه ببتر نص لابن تيمية ينقض استدلاله، والنص الذي بتره هو: (كما ذكر ذلك عنهم ابن حزم وغيره ولهذا كان أبو حنيفة والشافعي وغيرهما يقبلون شهادة أهل الأهواء إلا الخطابية ويصححون الصلاة خلفهم والكافر لا تقبل شهادته على المسلمين ولا يصلى خلفه)، فهو قال ما قبل ذلك قارئا كلام الشيخ: (كأبي حنيفة والشافعي والثوري وداود بن علي وغيرهم لا يؤثمون مجتهدا مخطئا لا في المسائل الأصولية ولا في الفروعية)، ثم قال الخليفي بعدها: *(الأصولية والفروعية هنا على أي معنى؟ على المعنى الذي عندهم، الأصولية عندهم العلمية، والفروعية عندهم العملية، هنا ابن تيمية خاطبهم على اصطلاحهم، كما كان يخاطب الرافضي يقول أهل السنة ويقصد بهم المعتزلة والأشاعرة وكل من يثبت خلافة الشيخين والكرامية، وهذا الأمر هو الذي أحدث خللا عند كثير من الناس في فهم كلام ابن تيمية، يظهر هذا من ايش؟ هذا جمع مع نصوصه الأخرى التي ذكرناها، أنه هو نفسه كان يعترف بوجود مسائل ظاهرة وخفية، مسائل أصول ومسائل فروع ها)*، ثم قال الخليفي: *(ويدل عليها بقية كلامه، يقول: (وقالوا هذا هو القول المعروف عن الصحابة والتابعين لهم بإحسان وأئمة الدين إنهم لا يكفرون ولا يفسقون ولا يؤثمون أحدا من المجتهدين المخطئين)، المجتهدين ايش؟ يعني الذين خاضوا في مسائل اجتهادية، ليست نصية، لأنه يقسم المسائل إلى نوعين، مسائل منصوصة ومسائل اجتهادية: (لا في مسألة عملية ولا علمية)، فهمتم؟)*، فهنا بتر كلام الشيخ وكلام الشيخ كاملا هو: (والقول المحكي عن عبيد الله بن الحسن العنبري هذا معناه أنه كان لا يؤثم المخطئ من المجتهدين من هذه الأمة لا في الأصول ولا في الفروع وأنكر جمهور الطائفتين من أهل الكلام والرأي على عبيد الله هذا القول وأما غير هؤلاء فيقول هذا قول السلف

وأئمة الفتوى كأبي حنيفة والشافعي والثوري وداود بن علي وغيرهم لا يؤثمون مجتهدا مخطئا لا في المسائل الأصولية ولا في الفروعية كما ذكر ذلك عنهم ابن حزم وغيره ولهذا كان أبو حنيفة والشافعي وغيرهما يقبلون شهادة أهل الأهواء إلا الخطابية ويصححون الصلاة خلفهم والكافر لا تقبل شهادته على المسلمين ولا يصلى خلفه وقالوا هذا هو القول المعروف عن الصحابة والتابعين لهم بإحسان وأئمة الدين إنهم لا يكفرون ولا يفسقون ولا يؤثمون أحدا من المجتهدين المخطئين لا في مسألة عملية ولا علمية)، هذا كلام الشيخ، فلينظر القارئ لهذا البتر والتدليس والكذب في الشرح، فأيهم الذي يصح إطلاق مقتص عليه هل هو أنا أم الخليفي؟.

فأقول لعبدالله هذا بتر وتدليس على المستمعين في درسك فالشيخ يستدل بكلام بعض العلماء في شهادة أهل الأهواء والصلاة خلفهم على عذر هؤلاء العلماء للمجتهدين المخطئين في المسائل العلمية والعملية ويقصد الاعتقادية والفقهية لذا ذكر قبول شهادة أهل الأهواء والصلاة خلفهم وهذا ما بترته لأنه ينقض شرحك لكلام الشيخ الذي جعلته في العمليات عند قولك: *(ليش يذكر الفتوى لأنه في العمليات)* وتقصد الفقهيات، وبترت من كلام الشيخ ما يبين فساد شرحك، ومغالطاتك وعبثك في شرح ونقل كلام ابن تيمية ليس واحدا، ولولا الإطالة لذكرت زيادة، ولكن سأضعها في مقال أو مقالات أخرى إن شاء الله، ولكنها من باب الأمانة ليست ببجاحة هذا البتر البجيح الذي لا يدع مجالاً لإحسان الظن.

8- النقل الثامن، قال: *(وهو يقول ان الخوارج خالفوا المعلوم من الدين بالاضطرار والجهمية المحضة خالفوا المعلوم من الدين بالاضطرار ثم يرضى بأن تكون الجهمية المحضة خارجة عن الاثنين والسبعين فرقة ومكفرون جميعا ولا يرضى أن يكون الخوارج خارج الاثنين والسبعين فرقة- أليس هذا تناقضا ؟تناقض واضح)*، ونرد بالآتي:

من حمل كلام ابن المبارك في الجهمية على الخارجين من الاثنتين وسبعين فرقة أنه في الجهمية المحضة هو ابن تيمية، وهو في النقل الذي نقلتُه في الرد على النقل الأول ونصه: (ولهذا قال: عبد الله بن

المبارك ويوسف بن أسباط وغيرهما: أصول البدع أربعة : الشيعة والخوارج والقدرية والمرجئة . قالوا : والجهمية ليسوا من الثنتين وسبعين فرقة . وكذلك ذكر أبو عبد الله بن حامد عن أصحاب أحمد في ذلك قولين هذا أحدهما . وهذا أرادوا به التجهم المحض الذي كان عليه جهم نفسه ومتبعوه عليه وهو نفي الأسماء مع نفي الصفات)، فهذا كلام ابن تيمية وهو نفسه صرح بجعل المعتزلة من أمة محمد وقد نقلته في الرد على النقل الأول كذلك، ونصه، (وأما من يقول ببعض التجهم كالمعتزلة ونحوهم الذين يتدينون بدين الإسلام باطنا وظاهرا فهؤلاء من أمة محمد صلى الله عليه وسلم بلا ريب . وكذلك من هو خير منهم كالكلابية والكرامية)، وأنا عندي أساسا الجهمية المحضة كفار بأعيانهم وهو قول ابن القيم فيما يظهر وأقول هنا أنا ولم أقل أنه قول شيخ الإسلام، والخليفي نفسه قال في صوتية (هل تكفير السلف مختص بالجهمية المحضة) في كلامك عن طائفة التجهم المحض: *(لو الشيخ قصد ما يقولون وأن الكلام على فئة معينة من الجهمية وهذه الفرقة بطبيعة الحال ستكون نادرة جدا لأن مثل هذه زندقة لا يطيقها (...) أحد وهذه قرمطة واضحة)*، والشاهد قوله: *(لأن مثل هذه زندقة لا يطيقها (...) أحد وهذه قرمطة واضحة)*، فأنت صرحت بأنها زندقة لا تطاق وقرمطة واضحة، بل قلت لو أن ابن تيمية يتكلم عنهم لما احتاج إلى الإطلاق والتعيين حيث قلت في نفس هذه الصوتية: *(زيادة على ذلك من ينفي كل هذا، هذا أصلا ما فيه حاجة للتفريق بين الإطلاق والتعيين في شأنه، مثلا ابن تيمية له كلام كثير وسيأتي أن الجهمي إذا قامت عليه الحجة يكفر وإذا لم تقم عليه الحجة لا يكفر، ولهذا قال للجهمية الذين في زمانه لو قلت بقولكم لكفرت، ولكنكم لا تكفرون عندي لأنكم عندي جهال، طيب الذي هذا حاله، لا يحتاج إلى إقامة حجة، هذا نفى كل شيء ما أثبت شيء، انتهى أمره، ما الحجة التي ستقوم على إنسان لا يثبت شيئا بهذه الصورة)*، ونحن هنا نبين التفريق بين الجهمية المحضة وغيرهم الذي أنت تقره هنا، أما كون ابن تيمية لا يشترط قيام الحجة في هذه الفئة، فهذا ليس محل نقاشه هنا، والمقصود أنك تقول أن هذا لا حاجة لإقامة حجة عليه وتقول ما الحجة التي تقوم عليه وهو لا يثبت شيئاً، وأنا أقول لك لذا هؤلاء خارجون من ملة محمد لأنهم لا يثبتون شيئاً.

9- النقل التاسع، قال: (هذي فائدة على الهامش-القدرية المعتزلة هؤلاء نعم قال جماعة من أهل العلم بتكفيرهم بالقول بالقدر وهؤلاء ما وصفهم بالغلو هؤلاء أطلقوا التكفير أصلا ولكن هناك معتزلة هناك قدرية أهل البصرة الذين خالفوا المعتزلة الذين كانوا يقولون أن الله يخلق الخير ولا يخلق الشر وهؤلاء قد حكم الامام أحمد رحمه الله أن مقالتهم أهون ولا أعلم كلاما لمتقدم بتكفيرهم ،وهذا الباحث ذكر قال :أن المسألة فيها أنه ذكر الخارجون عن التوحيد معناه أنهم كذبوا بالقدر ففيه نزاع في مذهب مالك والشافعي وأحمد ففيه نزاع،وابن تيمية نص أن الأشاعرة الجبرية شر من القدرية وأن كل -هذا في منهاج السنة- وأن كل ما قيل في ذم القدرية يقع على الجبرية من باب أولى وهذا ما لم يفهمه الباحث فإننا مثلا إذا جئنا بكلام السلف القائلين بكفر القائلين بخلق القرآن ثم قلنا الأشاعرة قالوا قولا أعظم لا يصح أن تأتي وتقول لي ولكن الأشاعرة أثبتوا ما لم يثبته أولئك)، ونرد بالآتي:

قدرية أهل البصرة الذين ينكرون خلق المعاصي ولا تعلم أحد كفر مقالتهم من المتقدمين ، فأقول لك أنه حربا في السنة قال: (ومن زعم أن السرقة، وشرب الخمر، وأكل المال الحرام ليس بقضاء وقدر من الله فقد زعم أن هذا الإنسان قادر على أن يأكل وهذا القول يضارع قول المجوسية والنصرانية، بل أكَلَ رِزْقَهُ، وقَضَى الله له أن يَأْكُلَهُ من الوجه الذي أَكَلَهُ.

ومن زعم أن قتل النفس ليس بقدر من الله عَزَّ وَجَلَّ، فقد زعم أن المقتول مات بغير أجله، فأي كفر بالله أوضح من هذا؟)، وهذا في عدد من المعاصي فكيف بكل المعاصي، وأنت تعلم أن حربا نقل الإجماع في بداية عقيده.

وأما قوله: *(وأن كل ما قيل في ذم القدرية يقع على الجبرية من باب أول)*، ليطبقه على أبي إسماعيل الأنصاري الذي نراه نحن من علماء المسلمين ونعذره، ولا تقل الأشاعرة نفوا العلو وهو أشد، فكلامنا عن الجبر هنا فقط، وأنت ترى أن قوله في القدر كفري وتقر بوقوعه فيه.

10- النقل العاشر، قال: *(بعدها بارك الله فيكم هو يقول أن كلام ابن المبارك رحمه الله ورضي الله عنه يحمله على الجهمية المحضة حين

قال الجهمية غير داخلين في الثنين والسبعين فرقة ،يقول لك لأن الجهمي الذي في زمن ابن مبارك هم المحضة فحسب وهذا خلل تاريخي،حماد بن زيد الذي مات هو و مالك في عام واحد ثبت عنه بإسناد صحيح أنه كان يقول في الجهمية إنما يدورون على أن يقولوا ليس ها هنا إله، ذكر ذلك الذهبي في كتاب العلو، يدورون يعني لم يصرحوا، ابن تيمية يقول أن هؤلاء صرحوا بما هو أشد إنكار العلو صرحوا بما كان الجهمية الأولى لا يجرؤون على التصريح به فإذا الجهمية في ذلك الزمان إذا أطلقوا يطلقون على كل الجهمية وعلى كل من قال بخلق القرآن وهذا ما فهمه ابن تيمية الذي في العادة يتترسون به،فابن تيمية يقول في الدرء المجلد السابع صفحة١١٠ يقول"والجهمية-بعد قول ابن المبارك- باتفاقهم هم نفاة الصفات الذين يقولون عن الله ليس فوق العرش ولايُرى ولا تقوم به صفةولافعل"ويقول أيضًا الشيخ" وأما تعيين الفرق الهالكة فقد بلغنا من تكلم في تضليلهم يوسف بن أسباط ثم عبد الله المبارك وهما إمامان جليلان "ثم بعدها ذكر وقال "وهذا الذي قاله اتبعوا عليه طائفة من العلماء من أصحاب أحمد قالوا أن الجهمية كفار فلا يدخلون في الثنتين والسبعين فرقة كما لا يدخل فيهم المنافقون وقال آخرون من أصحاب أحمد وغيرهم بل الجهمية داخله في الثنتين وسبعين فرقة،طيب إذا كان العلماء فهموا أن كلام ابن المبارك خاص بالجهمية المحضة أكانوا سيختلفون في هؤلاء الجهمية؟والقول الآخر قول باطل عندي قطعا لكني أنا ألزم الآن .... والله المستعان ايوه وأنا لي مقال هذا النقل اللي هو في النبوات بعد ما ذكر كلام الشافعي في حفص الفرد وكلام أحمد في خصومه من أهل الكلام في الجهمية وهؤلاء اللي في زمن أحمد يعني معتزلة ليس الذين في زمن ابن المبارك يقول ولهذا صار يصرح أحمد وأمثاله من السلف بذم الجهمية بل يكفرونهم أعظم من سائر الطوائف،وقال عبد الله ابن المبارك ويوسف بن أسباط، فابن تيمية نزل كلام ابن المبارك على الجهمية اللي كانوا في زمن أحمد بخلاف الكاتب الذي يأبى ذلك ،يقول ولهذا ذكر أبو عبد الله بن حامد عن أصحاب أحمد في الجهمية هل هم من الثنتين سبعين فرقة ؟
وجهين :أحدهما ليسوا منهم لخروجهم عن الاسلام ، وأيضا مما ذكره أن ابن تيمية أصلا نزل أثر ابن المبارك على المعتزلة كما في الفتاوى الكبرى خلافا للكاتب فقال:"فإن عبد الله ابن المبارك ويوسف بن أسباط وغيرهما قالوا أصول الثنتين وسبعين فرقة هي أربع الخوارج والروافض

والقدرية والمرجئة ،قيل يابن المبارك فالجهمية ؟قال ؛ليست الجهمية من أمة محمد يقول ابن تيمية والجهمية نفاة الصفات الذين يقولون القرآن مخلوق و أن الله لا يرى في الآخرة وأن محمدا لم يعرج إليه وأنه لا علم له ولا قدرة ولا حياة ونحو ذلك كما يقول المعتزلة والمتفلسفة" ،وبالتالي فهذي أيضا تبطل الدعوى)* ونرد بالآتي:

ابن تيمية هو من قال أن كلام ابن المبارك أراد به التجهم المحض كما نقلنا أكثر من مرة ونعيده، قال في مجموع الفتاوى: (ولهذا قال: عبد الله بن المبارك ويوسف بن أسباط وغيرهما: أصول البدع أربعة : الشيعة والخوارج والقدرية والمرجئة . قالوا : والجهمية ليسوا من الثنتين وسبعين فرقة . وكذلك ذكر أبو عبد الله بن حامد عن أصحاب أحمد في ذلك قولين هذا أحدهما . وهذا أرادوا به التجهم المحض الذي كان عليه جهم نفسه ومتبعوه عليه وهو نفي الأسماء مع نفي الصفات)، وقول الخليفي: *(يقول لك لأن الجهمي الذي في زمن ابن المبارك هم المحضة فحسب، وهذا خلل تاريخي،حماد ابن زيد الذي مات هو و مالك في عام واحد ثبت عنه بإسناد صحيح أنه كان يقول في الجهمية إنما يدورون على أن يقولوا ليس هاهنا إله، ذكر ذلك الذهبي في كتاب العلوم،يدورون يعني لم يصرحوا)*، فابن المبارك ورد عنه ما يدل على أنهم لا يثبتون العلو، قال حرب في مسائله: (حدثنا أبو بكر محمد بن يزيد، قال: أخبرنا علي بن الحسن، قال: قلت لابن المبارك: يا أبا عبد الرحمن كيف نعرف ربنا؟ قال: هو على العرش فوق سبع سموات وعلمه وأمره في كل موضع. قال: قلت: بحد؟ قال: بحد، ولا نقول كما تقول الجهمية إنه هاهنا، وهاهنا في الأرض)، وقوله: (ولا نقول كما تقول الجهمية إنه هاهنا، وهاهنا في الأرض)، يعني كما تقول الجهمية الأولى، وقولها بأن الله في كل مكان فيه نفي للعلو، وهذا يدل على تصريحهم خلافا لما قاله شيخ الإسلام بأنهم لم يصرحوا بذلك، وقلته أنت.

أما قوله: *(فإذا الجهمية في ذلك الزمان إذا أطلقوا يطلقون على كل الجهمية وعلى كل من قال بخلق القرآن وهذا ما فهمه ابن تيمية الذي في العادة يتترسون به، فابن تيمية يقول في الدرء المجلد السابع صفحة ١١٠ يقول"والجهمية-بعد قول ابن المبارك- باتفاقهم هم نفاة الصفات الذين يقولون عن الله ليس فوق العرش ولايُرى ولا تقوم به صفةولافعل"ويقول أيضًا الشيخ" وأما تعيين الفرق الهالكة فقد بلغنا من

تكلم في تضليلهم يوسف بن أسباط ثم عبد الله المبارك وهما إمامان جليلان "ثم بعدها ذكر وقال "وهذا الذي قاله اتبعوا عليه طائفة من العلماء من أصحاب أحمد قالوا أن الجهمية كفار فلا يدخلون في الثنتين والسبعين فرقة كما لا يدخل فيهم المنافقون وقال آخرون من أصحاب أحمد وغيرهم بل الجهمية داخله في الثنتين وسبعين فرقة،طيب إذا كان العلماء فهموا أن كلام ابن المبارك خاص بالجهمية المحضة أكانوا سيختلفون في هؤلاء الجهمية؟والقول الآخر قول باطل عندي قطعا لكني أنا ألزم الآن.... والله المستعان ايوه وأنا لي مقال هذا النقل اللي هو في النبوات بعد ما ذكر كلام الشافعي في حفص الفرد وكلام أحمد في خصومه من أهل الكلام في الجهمية وهؤلاء اللي في زمن أحمد يعني معتزلة ليس الذين في زمن ابن المبارك يقول ولهذا صار يصرح أحمد وأمثاله من السلف بذم الجهمية بل يكفرونهم أعظم من سائر الطوائف،وقال عبد الله ابن المبارك ويوسف بن أسباط، فابن تيمية نزل كلام ابن المبارك على الجهمية اللي كانوا في زمن أحمد بخلاف الكاتب الذي يأبى ذلك ،يقول ولهذا ذكر أبو عبد الله بن حامد عن أصحاب أحمد في الجهمية هل هم من الثنتين سبعين فرقة ؟وجهين :أحدهما ليسوا منهم لخروجهم عن الاسلام ، وأيضا مما ذكره أن ابن تيمية أصلا نزل أثر ابن المبارك على المعتزلة كما في الفتاوى الكبرى خلافا للكاتب فقال:"فإن عبد الله ابن المبارك ويوسف بن أسباط وغيرهما قالوا أصول الثنتين وسبعين فرقة هي أربع الخوارج والروافض والقدرية والمرجئة ،قيل يابن المبارك فالجهمية ؟قال ؛ليست الجهمية من أمة محمد يقول ابن تيمية والجهمية نفاة الصفات الذين يقولون القرآن مخلوق و أن الله لا يرى في الآخرة وأن محمدا لم يعرج إليه وأنه لا علم له ولا قدرة ولا حياة ونحو ذلك كما يقول المعتزلة والمتفلسفة" ،وبالتالي فهذي أيضا تبطل الدعوى)*، فكله يرد عليه ابن تيمية الذي تترس به على أنه على قولك هنا في قوله الذي نقلته مرارا في مجموع الفتاوى: (ولهذا قال: عبد الله بن المبارك ويوسف بن أسباط وغيرهما: أصول البدع أربعة : الشيعة والخوارج والقدرية والمرجئة . قالوا : والجهمية ليسوا من الثنتين وسبعين فرقة . وكذلك ذكر أبو عبد الله بن حامد عن أصحاب أحمد في ذلك قولين هذا أحدهما . وهذا أرادوا به التجهم المحض الذي كان عليه جهم نفسه ومتبعوه عليه وهو نفي الأسماء مع نفي الصفات)، وفي زمن أحمد كان هناك أقسام من الجهمية منهم معتزلة وجهمية

محضة وغيرهم، يقول ابن تيمية في مجموع الفتاوى: (فإن ابن أبي دؤاد كان قد جمع للإمام أحمد من أمكنة من متكلمي البصرة، وبغداد، وغيرهم؛ ممن يقول: إنّ القرآن مخلوق. وهذا القول لم يكن مختصاً بالمعتزلة كما يظنّه بعض الناس؛ فإنّ كثيراً من أولئك المتكلمين، أو أكثرهم لم يكونوا معتزلة. وبشر المريسي لم يكن من المعتزلة، بل فيهم نجارية، ومنهم برغوث، وفيهم ضراريّة، وحفص الفرد الذي ناظر الشافعي كان من الضرارية؛ أتباع ضرار بن عمرو، وفيهم مرجئة. ومنهم بشر المريسيّ، ومنهم جهمية محضة، ومنهم معتزلة. وابن أبي دؤاد لم يكن معتزلياً، بل كان جهمياً ينفي الصفات.

والمعتزلة تنفي الصفات؛ فنفاة الصفات الجهميّة أعمّ من المعتزلة)، ولابن تيمية كلام أن ابن المبارك والبخاري وأحمد يطلقون الجهمية على جنس الجهمية عموما وليس المحضة، ولكن ابن تيمية ذكر في الموضع الذي نقلناه أن إخراج ابن المبارك للجهمية من ملة محمد قصد به المحضة، وجزم ابن تيمية بعده بقليل بأن المعتزلة من أمة محمد، كما نقلناه في الرد على النقل الأول، ونصه: (وأما من يقول ببعض التجهم كالمعتزلة ونحوهم الذين يتدينون بدين الإسلام باطنا وظاهرا فهؤلاء من أمة محمد صلى الله عليه وسلم بلا ريب . وكذلك من هو خير منهم كالكلابية والكرامية)، وقوله: (بلا ريب)، يدل على الجزم، وابن المبارك عندما قال أن الجهمية تقول أن ها هنا يعني في الأرض يقصد من يقولون بأنه في كل مكان وهو قول الجهمية الأولى لذا قلت هي في زمنه.

11- النقل الحادي عشر، قال: *(وأيضا لو رجعت إلى كتب العقيدة القديمة وجدت

مثلا قول سفيان الثوري ويرويه عنهم ابن المبارك يقول من زعم أن قول الله عز وجل(يا موسى أنه أنا الله العزيزالحكيم)مخلوق فهو كافر زنديق حلال الدم،وهذا قول الأشاعرة يزعمون هذا مخلوق بالضبط ،فأين المحضة؟أيضا ورد عن سفيان قال من قال أن "قل هو الله أحد• الله الصمد "مخلوق فهو كافر ، وأيضا ما قاله في أبي حنيفة،فعامة آثارهم وابن المبارك عنه أثر قال :من قال القرآن مخلوق فهو زنديق، طيب لو كانوا لهم مقالات أخرى هي أظهر كفرا من القول بخلق القرآن لماذا ابن

المبارك يخص القول بخلق القرآن بالذكر؟لماذا؟ ولا حول ولا قوة إلا بالله)*، ونرد

بالآتي:

هل قلت في المقال أن ابن المبارك لا يقول بتكفير القائل بخلق القرآن حتى تقول ذلك؟ الجواب: لا، وأزيد أيضا أن أبا نعيم قال في الحلية: (حدثنا أبي ، ثنا محمد بن أحمد بن يزيد ، ثنا عبد الله بن عبد الوهاب الخوارزمي ، ثنا أحمد بن الأحجم ، ثنا عمار بن عبد الجبار ، قال : سمعت عبد الله بن المبارك ، يقول : سمعت سفيان الثوري ، يقول : " الجهمية كفار ، والقدرية كفار ، فقلت لعبد الله بن المبارك : فما رأيك ؟ قال : رأيي رأي سفيان ")، فهنا ابن المبارك كفر القدرية وهو نفسه قال كما ذكر ابن تيمية في مجموع الفتاوى: (أصول البدع أربعة : الشيعة والخوارج والقدرية والمرجئة . قالوا : والجهمية ليسوا من الثنتين وسبعين فرقة)، والجمع بينهما أن القدرية يأتي فيهم العذر فهم من أمة محمد رغم كفر مقالاتهم خلافا للجهمية، وحمل ابن تيمية لكلامه على المحضة لأنهم لا يثبتون شيئا، وأن تقول في صوتية (هل تكفير السلف مختص بالجهمية المحضة) وقد نقلنا النص في الرد على النقل الثامن: (طيب الذي هذا حاله، لا يحتاج إلى إقامة حجة، هذا نفى كل شيء ما أثبت شيء، انتهى أمره، ما الحجة التي ستقوم على إنسان لا يثبت شيئا بهذه الصورة)، فهؤلاء أمرهم شديد ولا يجري فيهم العذر لذا صاروا خارج أمة محمد ولا يصح إطلاق إسلامهم.

12- النقل الثاني عشر، قال: *(أصلا هذه الآثار إنما كانت تروى بعد المحنة وكانت إنما تنزل على الجهمية، وابن تيمية كان يأتي بهذه الآثار وينزلها على الأشاعرة ومن تبعه، زيادة على ذلك بارك الله فيكم وهذه مسألة ركز فيها ابن تيمية لما قال السلف يطلقون التكفير ولا يكفرون كل معين،إذا هو نزل هذه الآثار على الجهمية الذين قد يوجد لبعض أفرادهم في قول ابن تيمية تأويلا وهؤلاء المدافعون يدافعون على غير طريقة الشيخ لأن تقريبا هم ليسوا مقتنعين بمذهب الشيخ هم يزعمون أنهم على مذهب الشيخ ويستدلون بكلامه ولكنهم على التحقيق هم يأتون بمذهب من لا يرى بدعة

الأشاعرة مكفرة ألبته، هو ماذا يقول أيضا ؟يقرر أن المعتزلة دون الجهمية ولهذا اختلف فيهم مع أن عامة آثار السلف في التكفير تشمل المعتزلة المتأخرين لماذا ؟لأنهم قالوا من قال القرآن مخلوق ولم يقولوا الجهمي المحض لا توجد أي آثار في الجهم المحض لهذا ابن تيمية يقول في التسعينية فإنه لما اشتهر عند الخاص والعام أن مذهب السلف والأئمة أن القرآن كلام الله غير مخلوق وأنهم أنكروا على الجهمية والمعتزلة وغيرهم الذين قالوا أنه مخلوق حتى كفروهم)*، ونرد بالآتي:

ابن تيمية الذي ذكر الآثار لهم في التكفير هو نفسه من جعل المعتزلة من أمة محمد في مجموع الفتاوى كما نقلناه أكثر من مرة في المقال، ونصه: (وأما من يقول ببعض التجهم كالمعتزلة ونحوهم الذين يتدينون بدين الإسلام باطنا وظاهرا فهؤلاء من أمة محمد صلى الله عليه وسلم بلا ريب .وكذلك من هو خير منهم كالكلابية والكرامية)، ففرق بين إطلاق كفر المقالة وبين إطلاق التكفير على الطائفة، وكما نقلنا قبلها، في الرد على النقل الحادي عشر، كفر القدرية في رواية لابن المبارك وجعلهم من الثنتين وسبعين فرقة الذين هم من أمة محمد في الرواية الثانية والسبب فيما يظهر لأنهم يعذرون لتأولهم ، وهذا معناه أن بدعهم كفرية وإطلاق التكفير على الطائفة باعتبار قولها لا نمنعه، والخلاف لفظي معه من يطلق إن كان يشترط في تكفير الأعيان البيان وإزالة الشبهة، لذا إذا أطلق إسلامهم أو أنهم من أمة محمد فلأنهم معذورون بالتأول ويستصحب إسلامهم، وبينا إطلاق الإسلام لابن تيمية عليهم في الرد على النقل الأول، وأنت تلزمنا إطلاق التكفير ولا تريد أن نطلق إسلامهم وهذا مخالف لطريقة ابن تيمية التي تجعلنا نتترس بها فهو عنده إطلاق تكفير الطائفة يكون بقصد كفر أقوالها وإطلاق الإسلام عليهم كطائفة باعتبار عذرهم بالتأول فهو المستصحب، لذا نجده يطلق في مواضع أنهم من المسلمين وفي المعتزلة أنهم من أمة محمد كما بينا ذلك بوضوح في الرد على النقل الأول.

قوله: *(وهؤلاء المدافعون يدافعون على غير طريقة الشيخ لأن تقريبا هم ليسوا مقتنعين بمذهب الشيخ هم يزعمون أنهم على مذهب الشيخ ويستدلون بكلامه ولكنهم على التحقيق هم يأتون بمذهب من لا يرى بدعة الأشاعرة مكفرة ألبته، هو ماذا يقول أيضا؟)*، أما هذا فكذب، وأنت

لا تتورع في هذا الإطلاق وأنت تحرف كلام الشيخ ببتر كلامه كما ذكرناه في الرد على النقل السابع، والقارئ سيتبين له من المحرف الملبس.

قوله: *(يقرر أن المعتزلة دون الجهمية ولهذا اختلف فيهم مع أن عامة آثار السلف في التكفير تشمل المعتزلة المتأخرين لماذا ؟لأنهم قالوا من قال القرآن مخلوق ولم يقولوا الجهمي المحض لا توجد أي آثار في الجهم المحض)*، أما الاختلاف في كفر المعتزلة فهو بحسب ما ظهر لي، وأما كون المعتزلة دون الجهمية وأقصد المحضة فهذا قرره ابن تيمية كما قلت سابقا، وقد نقلت كلام ابن تيمية في النبوات في المقال الذي رديت عليه وهذا نص كلامي فيه: (وقال ابن تيمية في النبوات: (والتحقيق أن التجهم المحض وهو نفي الاسماء والصفات كما يحكى عن جهم والغالية من الملاحدة ونحوهم من نفي أسماء الله الحسنى كفر بين مخالف لما علم بالاضطرار من دين الرسول)، فهذا هو التجهم الغالي وهو نفي جنس الأسماء والصفات وهذا نفي لكل الصفات من علو وكلام وقدرة وجميع الصفات.

أما المعتزلة فهم دون ذلك قال ابن تيمية في النبوات بعد ما سبق: (وأما نفي الصفات مع إثبات الأسماء كقول المعتزلة فهو دون هذا لكنه عظيم أيضاً). وهذا يتأتى مع كلام ابن تيمية في حمل كلام ابن المبارك على الجهمية المحضة.

أما قوله: *(مع أن عامة آثار السلف في التكفير تشمل المعتزلة المتأخرين لماذا ؟لأنهم قالوا من قال القرآن مخلوق ولم يقولوا الجهمي المحض لا توجد أي آثار في الجهم المحض)*،

الإخراج من الاثنتين وسبعين حمله شيخ الإسلام كما قلنا مرارا على الجهمية المحضة أما القول بكفر مقالات الجهمية عموما فهذا لم نخالف فيه حتى تقول ذلك، أما الآثار في الجهمية المحضة من كلام الأئمة المتقدمين، فقد قال أحمد في الرد على الزنادقة والجهمية في سياق ذكر سؤال للجهمية: (فإذا قيل لهم: فمن تعبدون؟

قالوا: نعبد من يدبر أمر هذا الخلق.

فقلنا: هذا الذي يدبر أمر هذا الخلق هو مجهول لا يعرف بصفة؟

قالوا: نعم.

فقلنا: قد عرف المسلمون أنكم لا تؤمنون بشيء، إنما تدفعون عن أنفسكم الشنعة بما تظهرونه)، ولنلاحظ قوله: (فقلنا: هذا الذي يدبر أمر هذا الخلق هو مجهول لا يعرف بصفة؟

قالوا: نعم)، فهذا نفي لجميع الصفات، وقال أحمد أيضا في نفس الكتاب عن جهم: (وزعم أن من وصف الله بشيء مما وصف به نفسه في كتابه أو حدث عنه رسوله كان كافرًا، وكان من المشبهة).

وقال أيضاً نفي الأسماء: (الكلام على اسم الله في القرآن هل هو مخلوق؟

وزعمت الجهمية أن الله -جل ثناؤه- في القرآن إنما هو اسم مخلوق، فقلنا: قبل أن يخلق هذا الاسم، ما كان اسمه؟

قالوا: لم يكن له اسم.

فقلنا: وكذلك قبل أن يخلق العلم أكان جاهلا لا يعلم حتى يخلق لنفسه علمًا. وكان لا نور له حتى يخلق لنفسه نورًا. وكان ولا قدرة له حتى يخلق لنفسه قدرة؟ فعلم الخبيث أن الله قد فضحه، وأبدى عورته حين زعم أن الله -جل ثناؤه- في القرآن إنما هو اسم مخلوق).

ولنلاحظ قوله: (قالوا: لم يكن له اسم)، بل حتى القدرة مخلوقة، يقول أحمد في نفس الكتاب أيضاً: (قالوا: أموجود عن الله أنه خلق الخلق بقوله وبكلامه؟ وحين قال: {إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ} [النحل: ٤٠] .

فقالوا: إنما معنى: {قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ} يكون. قلنا: فلِمَ أخفيتم أن يقول له، فقالوا: إنما معنى كل شيء في القرآن معانيه، وقال الله مثل قول العرب: قال الحائط، وقالت النخلة فسقطت، فالجهمية لا يقولون بشيء، فقلنا: على هذا أفتيتم؟ قالوا: نعم.

فقلنا: فبأي شيء خلق الخلق إن كان الله في مذهبكم لا يتكلم؟

فقالوا: بقدرته، فقلنا: هي شيء؟ قالوا: نعم، فقلنا: قدرته مع الأشياء المخلوقة؟ قالوا: نعم)، وقد ذكر ابن تيمية أن رد الإمام أحمد في هذا الكتاب كان على غالية الجهمية،

قال في التسعينية: (الجهمية على ثلاث درجات: فشرها الغالية: الذين ينفون أسماء الله وصفاته، وإن سموه بشيء من أسمائه الحسنى، قالوا: هو مجاز فهو في الحقيقة عندهم ليس بحي ولا عالم ولا قادر ولا سميع ولا بصير ولا تكلم ولا يتكلم، وكذلك وصف العلماء حقيقة قولهم كما ذكره الإمام أحمد فيما أخرجه في الرد على الزنادقة والجهمية)

والشاهد لما قاله ابن تيمية هو قول الإمام أحمد: (فقلنا: هذا الذي يدبر أمر هذا الخلق هو مجهول لا يعرف بصفة؟ قالوا: نعم)، وقوله: (وزعمت الجهمية أن الله -جل ثناؤه- في القرآن إنما هو اسم مخلوق، فقلنا: قبل أن يخلق هذا الاسم، ما كان اسمه؟قالوا: لم يكن له اسم).

وما ورد عن العلماء أن الجهمية لا تثبت شيئا أو لا تعبد شيئا هو محمول غالبا على الجهمية المحضة، ومنها:

قال عبدالله في السنة: (حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، حَدَّثَنِي مُحْرِزُ بْنُ عَوْنٍ، حَدَّثَنِي أَبُو سَهْلٍ يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَكَانَ يُلَقَّبُ رَاهَوَيْهِ قَالَ: قَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ: لَيْسَ تَعْبُدُ الْجَهْمِيَّةُ شَيْئًا).

وقال أيضاً: (حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ رُسْتُمَ أَبُو صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَبُو سَهْلٍ رَاهَوَيْهِ، قَالَ: كُنْتُ أَدْعُو عَلَى الْجَهْمِيَّةِ فَأُكْثِرُ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ وَدَخَلَ قَلْبِي مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ فَقَالَ: لَا يَدْخُلُ قَلْبَكَ فَإِنَّهُمْ يَجْعَلُونَ رَبَّكَ الَّذِي تَعْبُدُ لَا شَيْءَ).

قال البخاري في في خلق أفعال العباد: (حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرٍ، حَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، قَالَا: قَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ: كُلُّ قَوْمٍ يَعْرِفُونَ مَا يَعْبُدُونَ إِلَّا الْجَهْمِيَّةَ).

فهذه الروايات لابن المبارك يظهر منها أنها في الجهمية المحضة، وهذا لا يعارض الروايات بتكفير القائل بخلق القرآن، فنحن لا نعارض كفر المقالة، ولكن نبين الروايات التي في الجهمية المحضة والعبرة في المعاني لا الألفاظ.

أما قوله: *(لهذا ابن تيمية يقول في التسعينية فإنه لما اشتهر عند الخاص والعام أن مذهب السلف والأئمة أن القرآن كلام الله غير مخلوق وأنهم أنكروا على الجهمية والمعتزلة وغيرهم الذين قالوا أنه مخلوق حتى

كفروهم)*، فما نقلناه من تفصيل عند الحكم على الطوائف وكذلك كلامه عن التجهم المحض يرد عليك ويبين أن هذا الكلام محمول على البدعة نفسها لا أن الطائفتين متساويتان.

كتبه: طالب علم (ردود منهجية).